

Multipurpose Cooperative Society in Dhahran
License No 274
P. O. Box 39759
Doha Town, Dhahran 31942
Kingdom Of Saudi Arabia
Mobile: +966-59-777-9667
Telephone: +966-013-802-4044



الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالظهران

شهادة تسجيل رقم ٢٧٤

ص. ب. ٣٩٧٥٩

حي الدوحة ، الظهران ٣١٩٤٢

المملكة العربية السعودية

جوال : ٥٩٧٧٧٩٦٦٧

هاتف : ٠١٣٨٠٢٤٠٤٤

VAT Registration Number 310208307600003

رقم التسجيل الضريبي ٣١٠٢٠٨٣٠٧٦٠٠٠٠٣

الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالظهران سياسة مكافحة تمويل الارهاب وغسيل الأموال

تمهيد:

تعد سياسة مكافحة تمويل الارهاب وغسيل الأموال أحد الركائز الأساسية التي إتخذتها الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالظهران في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسيل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/31 بتاريخ 1433/5/11هـ ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان:

طرق الوقاية التي إتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب كما يلي:

1. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الارهاب التي تتعرض لها الجمعية
2. إتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
3. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب ورفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال مكافحة.
4. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
5. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفعالية الأعمال في الجمعية
6. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الارهاب.
7. الإعتماد على القنوات المالية غير النقدية والإستفادة من مميزاتا للتقليل من إستخدام النقد في المصروفات.
8. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الإعتبارية في التبادل المالي.
9. السعي في إيجاد عمليات ربط إلكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة تمويل الارهاب وغسيل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها , والإلتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية , وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها وعليهم الحرص حال التعاقد مع المتعاونين و التأكد من اتباعهم والتزامهم بهذه السياسة.

